







تعارض المصالح

جمعية البرالخيرية بالرديفة







-1 تمهید

- ارا: تحترم «جمعيـــة البــر الخيريــة بالرديفــة «خصوصيـة كل شـخص يعمــل لصالحهـا، و تعــد مـا يقــوم بــه مــن تصرفـات خــارج إطــار العمــل ليــس مــن اهتمامهـا، إلا ان الجمعيــة تــرى أن المصالـح الشــخصية لمــن يعمــل لصالحهــا أثنــاء ممارســة أي أنشــطة اجتماعيــة، أو ماليــة، أو غيرهــا قــد تتداخــل ، بصــورة مباشــرة او غيـر مباشــرة، مــــ محــه تعــارض فــي المصالـح.
- ا, ٢: تؤمن الجمعية بقيمها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

-2 نطاق وأهداف السياسة : 2-

- ارا: مـع عـدم الإخـلال بمـا جـاء فـي التشـريعات و القوانيـن المعمـول بهـا فـي المملكـة العربيـة السـعودية التـي تحكـم تعـارض المصالح، و نظـام الجمعيـات و المؤسسـات الأهليــة و لائحتــه التنفيذيــة، و اللائحــة الاساســية للجمعيــة، تأتـي هــذه السياســة اســتكمالاً لهـا ،دون أن تحــل محلهـا.
- ٢,٢: تطبـق هــذه السياسـة علـى كل شـخص يعمــل لصالـح الجمعيــة، ويشــمل ذلـك أعضـاء الجمعيـة العموميـة و أعضـاء مجلـس الإدارة، و أعضـاء اللجــان المنبثقـة مــن مجلــس الإدارة، ومديــري الجمعيــة التنفيذييــن، و جميـــع موظفيهــا ومتطوعيهــا.







- ٣,٢؛ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص انفسهم المذكوريـن فـي الفقـرة السابقة و مصالح أي شـخص آخـر تكـون لهـم علاقـة شـخصية بهـم، و يشـمل هـؤلاء الزوجـة ،الابنـاء ،الوالديـن ،الاشـقاء، أو غيرهـم مـن أفـراد العائلـة.
- ٤,٢؛ تعــد هــذه السياســة جــزءاً لا يتجــزاً مــن الوثائــق التــي تربــط الجمعيــة بالأشــخاص العامليــن لصالحهــا ســواء كانــت تلــك الوثائــق قــرارات تعييــن أو عقــود عمــل .
- ٥,٢؛ تضمــن الجمعيــة العقــود التــي تبرمهــا مـــع استشــاريها الخارجييــن أو غيرهــم، نصوصــاً تنظــم تعــارض المصالــح بمــا يتفــق مــع أحــكام هــذه السياســة.
- ٦,٢: تهـدف هـذه السياسـة الـى حمايـة الجمعيـة وسـمعتها ومـن يعمـل لصالحهـا مـن أي أشـكال تعـارض المصالـح السـلبية التـي قـد تنشـأ بسـبب عـدم الإفصـاح.

-3 مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- ١,٣؛ إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- ٬۳۰: يجـوز للمجلـس تكويـن لجـان محـددة أو تكليـف أحـد لجانـه المنبثقـة مـن المجلـس للنظـر فـي المسـائل التـي مـن المحتمـل أن تنطـوي علـى تعـارض مصالـح مـع مراعـاة متطلبـات اسـتقلالية تلـك اللجـان.







- 2,3: يجـوز لمجلـس الإدارة وفقاً لسـلطته التقديريـة أن يقـرر بشـأن كل حالـة علـى حدة الإعفاء مـن المسـؤولية عنـد تعـارض المصالـح الـذي قـد ينشـأ فـي سـياق عملـه مـــع الجمعيـة، سـواء مـا يتعلـق بمصالـح ماليـة أو بمصالـح تعيقـه عـن القيـام بواجبـه فـي التصـرف علـى أكمـل وجــه بمـا يتوافـق مــع مصالـح الجمعيـة.
- ٥,٣: عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلترم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه و بجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
- ٦٫٣: لمجلـس إدارة الجمعيـة صلاحيـة إيقـاع الجـزاءات علـى مخالفـي هـذه السياسـة، ورفـع القضايـا الجنائيـة و الحقوقيـة للمطالبـة بالأضـرار التـي قــد تنجــم عــن عــدم التـزام جميــع ذوى العلاقــة بهــا.
- ٧,٣؛ مجلس الإدارة هـو المخـول فـي تفسـير أحـكام هـذه السياسـة علـى أن لا يتعـارض ذلـك مـع الانظمـة السـارية و اللائحـة الاساسـية للجمعيـة و انظمـة الجهـات المشـرفة.
- ٨,٣: يعتمــد مجلـس الإدارة هــذه السياســة، و يبلــغ جميــع موظفــي الجمعيــة و تكــون نافــذة مــن تاريـخ الإبــلاغ.
- 9,۳: يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة و العمل بموجبها و إجراء التعديلات اللازمة عليها.

3- حالات تعارض المصالح

3,ا:لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر او غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. و لكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً ،أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، و تكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح







على انتهـاك للسـرية، و إسـاءة لاسـتعمال الثقـة، و تحقيـق لمكاسـب شـخصية و زعزعـة لـولاء الجمعيـة.

- هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، و يتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، و تجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة و من الامثلة على حالات التعارض ما يلي:
 - ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة او عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته و مسؤولياته تجاه الجمعية.
 - ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد
 كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر
 سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه و
 مشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
 - قـدينشــأ التعــارض فــي المصالــح مــن خــلال الاســتفادة الماديــة مــن خــلال
 الدخــول فــي معامــلات ماديــة بالبيـــع او الشــراء او التأجيــر للجمعيــة.
 - ایضاً قـد ینشاً التعارض فـي المصالـح مـن خـلال تعییـن الأبنـاء أو الاقـارب
 فــي الوظائـف أو توقیــع عقــود معهــم.
 - مـن إحـدى صـور تعـارض المصالح تكـون فـي حـال ارتبـاط مـن يعمـل لصالح الجمعيـة فـي جهـة أخـرى و يكـون بينهـا تعامـلات مــع الجمعيـة.
 - الهدايا و الإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
 - الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل







خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.

- إفشاء الاسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، و التي يطلـع عليهـا بحكـم العضويـة أو الوظيفـة، و لـو بعــد تركـه الخدمـة.
- قبول أحد الاقارب لهدایا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعیة بهدف التأثیر علی تصرفات العضو أو الموظف بالجمعیة قد ینتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الادارة او الموظف أو احــد افـراد عائلتـه مــن أي جهــة لمبالــغ أو اشــياء ذات قيمــة بســبب تعامــل تلــك الجهــة مـــع الجمعيــة أو ســعيها للتعامــل معهــا.
- قيام أي جهـة تتعامـل او تسـعى للتعامـل مــ الجمعيـة بدفـ قيمـة فواتير
 مطلوبـة مــن الموظـف أو احــد أفـراد عائلتـه.
- استخدام أصول و ممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً او محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية ،لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.







٥- الالتزامات

ه,۱: على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالى:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتـزام بقيـم العدالـة والنزاهـة و المسـؤولية والأمانـة و عـدم المحابـاة او الوسـاطة او تقديـم مصلحـة النفـس أو الآخريـن علـى مصالـح الجمعيـة.
- عـدم الاستفادة بشـكل غيـر قانونـي ماديـاً أو معنويـاً هــو او أي مــن اهلــه و
 أصدقائــه و معارفــه مــن خــلال أداء عملــه لصالــح الجمعيــة.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحي بذلك.
 - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسـه المباشـر عـن أي حالـة تعـارض مصالـح أو شـبهـة تعـارض مصالـح طارئـة سـواء كانـت ماليـة أو غيـر ماليـة.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن بعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.







٦- الإفصاح

را: يتعين على اعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، و الحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي او محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، او ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعيـن علـى أعضـاء مجلـس الإدارة و المسـؤول التنفيـذي و غيرهـم مـن الموظفيـن و المتطوعيـن الإفصـاح عـن أيـة وظيفـة أو مصلحـة ماليـة او حصـة ملكيـة تخـص أي مـن أفـراد اسـرهم (الوالـدان والزوجـة / الزوجـات / الـزوج و الأبنـاء/ البنـات) فـي أي جمعيـات أو مؤسسـات ربحيـة تتعامـل مـع الجمعيـة أو تسـعى للتعامـل معهـا.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح للجمعية و الحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. و تخضع جميع هذه الحالات للمراجعة و التقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية و اتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف الى وظيفة رئاسية في الجمعية أو الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح و أخلاقيات العمل و بيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو







٢,٦ :يعـرض التقصير في الإفصاح عـن هـذه المصالح و الحصـول على موافقة الجمعية عليهـا المسـؤول التنفيـذي و غيـره مـن الموظفيـن و المتطوعيـن للإجـراءات التأديبيـة طبقــاً لنظـام العمــل و التنميــة الاجتماعيــة فــي المملكــة العربيــة السـعودية و اللائحــة الاساسـية فــي الجمعيـة.

٧- تقارير تعارض المصالح

- ۱٫۷ تـودع جميـع نمـاذج إفصـاح أعضـاء مجلـس الإدارة لـدى المجلـس التنفيـذي / لجنـة الجـودة .
- ٬۷ تـودع جميــع نمــاذج إفصـــاح موظفــي أو متطوعــي الجمعيــة لــدى المديــر العـــام / إدارة المــوارد البشــرية .
- ٣,٧ يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال و العقود المبرمة لعضو لصالح الجمعية و التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، و يضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الخوعية العمومية.
- 8,۷ تصـدر الإدارة المخولـة بالمراجعـة الداخليـة تقريـراً سـنوياً يعرض علـى مجلس الإدارة يوضـح تفاصيـل الأعمـال أو العقـود التـي انطـوت علـى مصلحـة لموظفـي الجمعيـة و فقـاً لنمـاذج الإفصـاح المودعـة لديهـا.







|--|

الصفة	الاسم

J

أقر انا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بي جمعية البر الخيرية بالرديفة ، و بناء عليه أوافق و أقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو ارباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي او استغلالها لأي منفعة أخرى.

	التوقيع
/ /	التاريخ
/ / م.	الموافق

ملحق(۱): نموذج إفصاح مصلحة

ח ת □	□نعم	هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية	
		تتعامل مع الجمعية؟	•
ח ת	□نعم	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي	
		جمعية أو مُؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	
		في حالة الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري او وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.	





عائلتك.





المصلحة	هل ترتبط ن		ری المیلادی		تاريخ الاصدار الهجري		رقم					
المالية الإجمالية (٪)	الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت عل موافقة الجمعية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	السجل او رخصة العمل	المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط
				1								
			1									
ע 🗆											۳ أذ	
ע 🗆	□ نعم	هل بتقلد أي من أفراد اسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوجات/ الزوج) الابناء و البنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أى جهة أخرى غير الجمعية؟								الا 1و		
		في حالة الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يحب عليك الافصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب								ف		

و/ أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد





قيمة	نوع	هل ترتبط الجهة	ھل	تاريخ تقديم الهدية الميلادي			الهدية لهجري	خ تقدیم ا	الجهة	اسم مقدم	
الهدية تقديرياً	الهدية	بعلاقة عمل مع الجمعية؟	قبلت الهدية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		الهدية
						1					

أقر أنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع:





نعم

الإسم:

الصفة:

التاريخ:

التوقيع:





هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية و مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أو لم تقبلها ؟

Ш

تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية

						تك	ىراد عائلا	ي من أف	، قبل أم	، أو من	من قبلك
القيمة	نوع	ت هل ترتبط الجهة بعلاقة ينر		الميلادي	م الهدية ب	تاريخ تقدي	بالهجري	يم الهدية	تاریخ تقد	الجهة	اسم مقدم
التقديرية	الهدية	عمل مع الجمعية ؟	الهدية	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		الهدية
											////
											////

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق , فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها







اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياســـة لجمعـــية الــــبر الخــــــيرية بالرديفــــــة فـــ محضـــــر اجتمــــاع مجلـــس الإدارة رقــــم (3) والمنعقـــــد فـــ محضـــــر اجتمــــاع مجلـــس الإدارة رقــــم (3) والمنعقــــد يــوم الأربعاء 24 صفــر 1446 هـ الموافـــق 28 أغسطـــس 2024 م.

التوقيع	الصفة	الإسم
+	رئيس مجلس الإدارة	سلامة سعد الشمري
نواون	نائب رئيس مجلس الإدارة	نواف معيض الشمري
-2-8	عضو مجلس الإدارة	احمد سعد الشمري
The le	عضو مجلس الإدارة	جمال اللويمي الشمري
m E	عضو مجلس الإدارة	غدير عبد الله الشمري



